

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٥٩ لسنة ٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٤/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية العليا في الطعون أرقام ٤٤٥٤
لسنة ٥٣ ق.ع.، و٤٤٥٣ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٤٤٥٤ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٤٤٥٥ لسنة ٥٣ ق.ع.،
٤٤٥٦ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٤٤٥٧ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٤٤٥٨ لسنة ٥٣ ق.ع.،
و٤٤٣٥ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٦٤٣ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٧٦٢٦ لسنة ٥٣ ق.ع.،
و٥٨٥٥ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٢١٣٨٤ لسنة ٥٣ ق.ع.، و٤٥١ لسنة ٥٣ ق.ع.،
و٦٣٠٩ لسنة ٥٣ ق.ع.، و١٩٧٢١ لسنة ٥٣ ق.ع.؛

وعلى موافقة المجلس المخاص بمجلس الدولة :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر:

(المادة الأولى)

يعين مندوبياً مساعداً لمجلس الدولة كل من السادة الأساتذة الصادر لصالحهم الأحكام
القضائية المشار إليها الآتية أسماؤهم :

١ - محمد محمود عبد السلام عبد اللطيف .

٢ - حمدى سيد أحمد عبد الحميد .

٣ - أكرم أبو الفتوح عبد الحميد أبو الفتوح .

- ٤ - محمود جمعة خميس عبد الجبار .
- ٥ - أحمد سعيد على حسن الآبي .
- ٦ - سيد سعيد سعيد على عيسى .
- ٧ - مرتضى محمد حنفى السيد .
- ٨ - مصطفى محمد عبد الحليم .
- ٩ - محمد الداودي محمد عبد الحليم .
- ١٠ - شريف على محمد الششتاوي .
- ١١ - محمد مصطفى عبد الرحمن مصطفى .
- ١٢ - كريم عبد الرحمن عثمان عزوز .
- ١٣ - على حسين على السماسك .
- ١٤ - كريم محمد حسني أحمد على الصواف .
- ١٥ - أحمد محمد عبد الحميد أبو الفتوح .

(المادة الثانية)

تُرتَب أقدمية السادة الأساتذة المذكورين بالمادة السابقة بين أقرانهم المعيّنين بقرار رئيس الجمهورية رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٧

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر بالقاهرة في ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٢ أبريل سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة